وترك احتقار شئ من السنن ق د ت عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح حتى رانا قد عقلنا
عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره في الصف فذكره
عباد الله وضع الله الحرج عن هذه الامة ففيه حذف المستثنى منه الا امرا
اقترض بالقاف امرا ظلما اي نال منه وعابه وقطعه بالغيبة واصل
القرض القطع فذاك يخرج اي يوقع في الاثم والحرمة وهلك اي يكون في
الاخرة من الهالكين الا ان تداركه الله تعالى بلطفه ه
عباد الله بحذف حرف الندا تداووا قال الطيبي قوله يا عباد الله
نص بان التداوي لا يخرجهم عن التوكل يعني تداووا ولا تعتقدوا حصول
الشفا على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه فان الله تعالى لم يضع
داء الا وضع له دواء الا داء واحدا الهرم قال البيضاوي الهرم الكبر وقد هرم
يهرم فهو هرم جعل الهرم داء تشبيها به لان الموت يعقبه وقد سبق بيانه
الطيالسي ابو داود من حديث زياد بن ابي علاقة عن اسامة بن شريك التغلبي
من بني ثعلبة بن يربوع او ابن ثعلبة بن سعد او غير ذلك قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانما على رؤسهم الطير فجاءته الاعراب من جوانب
تساله عن اشيا فقال هل علينا حرج في كذا فقال عباد الله الى اخره
ورواه عنه ايضا ابن منيع ورواه ايضا الطبراني والديلمي ه
عبد الله بن سلام بالتخفيف بن الحارث بن يوسف الاسرائيلي كان من علماء
الصحابة واكابرهم عاشر عشرة في الجنة لا ينافيه انه لم يعد
في العشرة المشهود لهم بالجنة الذين منهم الخلفاء الاربعة لان هذه عشرة
غيرها وسبق ان ذكر العشرة لا ينفي ما زاد حم طب ك وكذا البخاري في تاريخه
من حديث يزيد بن عميرة الزبيدي عن معاذ قال لما حضر معاذ
الموت قيل له اوصنا قال التمسوا العلم عند اربعة ابي الدردا وسلمان
وعبد الله بن سلام وعبد الله بن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فذكره وظاهر صنيع المصنف انه لم يره مخرجا لاحد
من الستة وهو ذهول فقد عزاه الديلمي وغيره الى الترمذي قال اعني الديلمي
وهو صحيح ه
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما من وفد الرحمن وعمار بن ياسر
من السابقين الاولين الى الاسلام والمقداد بن الاسود من المجتهدين اي في العبادة
او في نصرة الدين او في الاحكام ويرشح الاول انهم لم يعدوا من فقها الصحابة فر
عن ابن عمر ورواه عنه ابن شاهين انتهى ه
عبد اطاع الله واطاع مواليه لم يقل مولاه اشارة الى ان دابه الطاعة
لكل من ملكه وان انتقل من مولى الى مولى ادخله الله الجنة قبل مواليه بسبعين
خريفا فيقول السيد رب هذا كان عندي في الدنيا قال جازيته بعمله
الدرجات في الاخرة بالعمل لا بالحرية لانقطاع احكام الرق بالموت فالمراد ان

ذلك

ذلك لكن سيكون في الاخرة وعبر عنه بالماضي لتحقق الوقوع طب عن ابن عباس ثم قال
الطبراني لم يروه عن يونس الا عبد الوهاب تفرد به يحيى بن عبد الله بن عبد
ربه الصفار عن ابيه انتهى وعبد الوهاب هذا هو ابن عطا ضعفه احمد
ويونس هو ابن عبيد مجهول ذكره بعضهم وقال الهيثمي لم اجد من ذكر يحيى
وابوه ذكره الخطيب ولم يجرحه ولم يوثقه وبقية رجاله حديثهم حسن ه
عتق النسمة ان تنفرد بعتقها اي لا يشاركك في عتقها احد بل ينفذ منك
اعتاقها جميعها وفك الرقبة ان تعين في عتقها بان تعتق شقصا منها
او تتسبب في عتقها بوجه ما وفي رواية بدل في عتقها في ثمنها واصل الحديث
ان اعرابيا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني عملا يدخلني الجنة ه
قال لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسالة اعتق النسمة الى
اخره وفك الرقبة قال اوليسا واحدا قال لا عتق النسمة الى اخره
قال القاضي اللام موطئة للقسم ومعنى الشرطية انك ان اقصرت
في العبارة فقد اطلت في الطلب اذ سالت عن امر ذي طول وعرض والنسمة
النفس ووجه الفرق المذكور ان العتق ازالة الرق وذلك لا يكون الا من
المالك الذي يعتق واما الفك فهو السعي في التخليص فيكون من غيره كمن
ادى النجم عن المكاتب او اعانه فيه ذكره القاضي الطيالسي ابو داود عن البرا
ابن عازب وظاهر صنيع المصنف انه لم يره لاشهر من الطيالسي وهو عجب
فقد خرجه احمد في المسند باللفظ المزبور قال الهيثمي ورواته
ثقات ورواه ايضا ابن حبان والحاكم والبيهقي في الشعب والبخاري في
الادب وابن ابي شيبة وابن راهويه بالفاظ متقاربة وللبودي واحمد
واخرجه الدارقطني باللفظ المذكور عن البرا المزبور وزاد في اخره
واطعم الجائع واسق الظمآن وامر بالمعروف وانه عن المنكر قال
الغرياني فيه محمد بن احمد بن سوادة لم اجده ه
عثمان بن عفان ابن عمرو القرشي يجتمع مع المصطفى صلى الله عليه وسلم في عبد مناف
يكنى ابا عبد الله الذي رزقه من رقية وكان بعض من ينتقصه يكنيه ابا ليلى
يشير الى لين جانبه حكاه ابن قتيبة ولي في الدنيا وولي في الاخرة قال ع
روى احمد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتنة فمر رجل فقال يقتل فيه هذا ظلما يومئذ قال فنظرت
فاذا هو عثمان قال ابن حجر رحمه الله تعالى في الفتح اسناده صحيح ه
لا يعرف احد تزوج بنتي نبي غيره ولهذا سمي ذا النورين ع عن شيبان
ابن فروخ عن طلحة بن زيد عن عبيدة بن حسان عن عطا الكيخاراني
عن جابر قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من
المهاجرين فقال لينهض كل رجل الى كفؤه ونهض النبي صلى الله عليه وسلم
الى عثمان رضي الله تعالى عنه فاعتنقه ثم ذكره قال ابن الجوزي موضوع

Copyright King Saud University